

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧١٦ لسنة ٢٠٢٢

بشأن إلغاء بعض مراكز الإصلاح الجغرافية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم مراكز الإصلاح
والتأهيل المجتمعي ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بمراكز الإصلاح
الجغرافية بالمحافظات ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٥ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء سجن مركزى
بمركز شرطة الداخلة بمديرية أمن الوادى الجديد ؛

قرر :

مادة ١ - يلغى القرار الوزاري رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بمراكز الإصلاح
الجغرافية بالمحافظات فيما تضمنه من إنشاء مركزى إصلاح جغرافيين
بمركزى شرطة (العياط ، منشأة القناطر "إمبابة سابقاً") بمديرية أمن الجيزة .
كما يلغى القرار الوزاري رقم ١١٥ لسنة ١٩٧٥ بشأن إنشاء مركز الإصلاح الجغرافى
بمركز شرطة الداخلة بمديرية أمن الوادى الجديد .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويلغى ما يخالفه ، ويعمل به
من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٤/٢

وزير الداخلية

محمود توفيق